المؤسسات الرسمية التشريعية والتنفيذية والقضائية في باكستان

م.م. محمد كريم عليوي
الجامعة المستنصرية - كلية العلوم السياسية

Mohammed.kareem@uomustansiriyah.edu.iq

المستخلص :

ومع استقلال باكستان، اعتُمد القانون الهندي لعام ١٩٣٥ وقانون استقلال الهند لعام ١٩٤٧ كدستورين مؤقتين. وفي عام ١٩٤٩، قدم رئيس الوزراء لياقت علي خان برنامجًا للأهداف الدستورية إلى الجمعية التأسيسية في عام ١٩٤٩، ينص على أن دستور باكستان سيكون قائمًا على المبادئ الإسلامية، مع التأكيد على مضمون العقيدة وضمان الحرية والمساواة والعدالة وحرية جميع الطوائف في ممارسة تعاليمها الدينية, وفي عام ١٩٧٣ اجريت بعض التعديلات على الدستور الباكستاني ,كما يعد النظام السياسي في باكستان نظام جمهوري برلماني فدرالي تتمتع فيه حكومات المفاطعة بدرجة عالية من الاستقلال الذاتي والسلطات المخصصة لها .

الكلمات المفتاحية : المؤسسات الرسمية , السلطة التشريعية , القضائية , التنفيذية , باكستان .

:Abstract

With the independence of Pakistan, the Indian Act of 1935 and the Indian Independence Act of 1947 were adopted as interim constitutions. In 1949, Prime Minister Liaquat Ali Khan presented a programme of constitutional objec-

tives to the Constituent Assembly in 1949, stating that the Constitution of Pakistan would be based on Islamic principles, emphasizing the content of faith and ensuring freedom, equality, justice and freedom for all communities to practice their religious teachings , In 1973, some amendments were made to the Pakistani Constitution. The political system in Pakistan is a federal parliamentary republic in which the provincial governments enjoy a high degree of . autonomy and powers allocated to them

Key words: Official institutions, executive, legislative, judicial authority, Pakistan

مقدمة:

في البداية يمكننا أن نقول أن دولة باكستان عبر التاريخ السياسي هو عبارة عن حلقات متواصلة ومتسلسلة من مجموعة وعدة أزمات سياسية والتي كان لها الدور الكبير في تمييز تاريخ باكستان عن غيره من مراحل الدول الأخرى .

وكانت آخر أزمة سياسية هي الأزمة التي بدأت منذ تولي الرئيس (برويز) في عام ١٩٩٩ ، وكان ذلك بعد الانقلاب العسكري الذي أطاح برئيس الوزراء المنتخب (نواز شريف) , إلا أن هذه الأزمة بلغ أشدها في عام ٢٠٠٣ ، وذلك بعد أن فشل (برويز مشرف) في أن يحصل على شرعية من خلال إقرار الشعب لنظامه الجديد ، وخاصة عندما ارتكب انتهاكات كبيرة من خلال استفتاء عام ٢٠٠٢ لانتخابه رئيساً إضافة إلى انتخابات البرلمان التي كانت في ذات العام ، وقد تعرض الرئيس إلى عدة اغتيالات عدة مرات خاصة بعد حرب أمريكا على الإرهاب.

اهمية البحث : كان الانقلاب العسكري في باكستان بداية تطور مهم أعاد تشكيل بنية النظام السياسي الباكستاني. كما أعاد إحياء الصراعات الحزبية التي كانت قائمة قبل الانقلاب العسكري عام ١٩٩٩. لذلك من المهم معرفة أهم الأطراف الفاعلة في هذه التطورات والتغيرات السياسية التي فرضتها، والتي سيكون لها تأثير واضح على مستقبل البلاد بعد هذه المرحلة الحاسمة. فقد فشلت الحكومة العسكرية في إدارة البلاد، وأجبر الجنرال مشرف على الاستقالة تحت ضغط القوى السياسية، وبدأت مرحلة جديدة من الحكم المدني في باكستان، اتسمت بالمنافسة الحزبية الشديدة بين حزب الشعب الباكستاني وحزب الرابطة الإسلامية (جناح نواز شريف). وقد أطلّ القضاء برأسه بوضوح من حيث نفوذه وسطوته، ولعبت القرارات القضائية دورًا مهمًا في هذه المرحلة، حيث أطاحت بالعديد من السياسيين البارزين، خاصة من كان يشغل منصب رئيس الوزراء. وهذا ما يجعل للتجربة الباكستانية أهمية خاصة من حيث دور القضاء ونفوذه مقارنة بتجارب الدول الأخرى، ولعل هذا يعطي التجربة الباكستانية ميزة إضافية وأهمية

أكبر مقارنة بالتجارب السياسية الأخرى في المنطقة.

اشكالية البحث :تتمحور اشكالية هذا البحث حول تسائل جوهري مفاده ماهو دور المؤسسات الرسمية في النظام السياسي الباكستاني ؟ وبناء على هذه الاشكالية تتولد لدينا اسئلة فرعية مفادها:

١- ماالاهمية الجغرافية والسياسية لبركستان ؟

٢- ماهيه المؤسسات الرسمية في باكستان ؟

فرضية البحث : يستند البحث على فرضية مفادها ان المؤسسات الرسمية لها دور مهم في صنع القرار السياسي في البلد لذلك نجد ان المؤسسات الرسمية من السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية في باكستان لها دور مهم في صنع السياسة العامة فيها.

منهجية البحث:اعتمد الباحث في هذا البحث على منهج صنع القرار السياسي في بيان دور المؤسسات الرسمية في باكستان.

المحور الاول : اطار مفاهيمي.

اولا : التعريف بباكستان والإطار الجغرافي.

التسمية أطلق اسم باكستان على الأجزاء الغربية والشرقية من الهند التي حصل, عليها المسلمون بعد تقسيميها في عام ١٩٤٨ الى دولتين مستقلتين احداهما مسلمة وهي باكستان الشرقية والغربية، والأخرى غير مسلمة وهي جمهورية الهند وتتكون هذه الكلمة من جزئيين احداهما باك ومعناها طاهر، والأخرى ستان (Stan)) ومعناها بلد أو موضع، فكلمة باكستان معنها الأرض الطاهرة [١].

إما الحدود تحد باكستان شمالا جبال الهمالايا وكشمير والصين وجزء من الأراضي الأفغانية، وتحدها من الشرق الهند، بينما تحدها من الغرب أفغانستان وإيران، وتطل في الجنوب على بحر العرب, فهي تقع باكستان بين دائرتي عرض ٣٠-٢٣ و ٤٥-٢٦ شمالا, وخطي طول ٦١ و ٣٠°-٧٥° شرقا, وتعد مساحتها التي تبلغ (٩٥، ٧٩٦ كم[٢])، وتمتد من الشمال إلى الجنوب . ١,٥ ومن الشرق إلى الغرب (٢٨٧، ١ كم[٢]) [٢] .

اما تاريخيًا برزت باكستان الى حيز الوجود كدولة مستقلة ذات سيادة في الرابع عسر من شهر اوت ١٩٤٧ ، وذلك عند تقسيم شبه القارة الهندية الى دولتين، وهذا بعد إصرار المسلمين على المطالبة بوطن مستقل لهم، تطبيقا لفكرة محمد علي جناح، والذي يعتبر اول من دعا لاستقلال باكستان، وضمت باكستان من الأقسام التي كانت تعرف قبل التقسيم باسم إقليم الحدود الشمالية الغربية وبلوجستان والسند والقسم الغربي من إقليم البنجاب، والقسم الشرقي من إقليم البنغال وهذه الأقسام تبعد عن بعضها البعض، واحدة في الغرب تعرف باسم باكستان الغربية والثانية في الشرق وتعرف باسم باكستان الشرقية [٣].

أما باكستان الغربية التي تعتبر الكثر مساحة من الشرقية اذ تشمل (٨٠٠،٠٠٠

كم[٢]) وتطل على البحر العربي، وتشترك بالحدود مع ايران وأفغانستان وكشمير والهند, أما باكستان الشرقية وهي أقل مساحة اذ تزيد مساحتها عن(١٤٣,٠٠٠كم[٢]) ، الا أنها تضم أكبر عدد من السكان من باكستان الغربية، وهذا بسبب احتواءها على سهول منبسطة، تمتد من سفوح جبال هملايا حتى مياه خليج البنغال انقسمت باكستان دينا الى قسمين باكستان الشرقية والتي أصبحت بنغلاديش ذات الديانة الهندوسية، وباكستان الغربية باكستان العالية تتبع الدين الإسلامي وهي الفئة المسلمة التي انفصلت عن الهند سنة ١٩٤٧[٤], ان تغيير الفواعل في السياسة العالمية اذ ظهرت فواعل جديدة لها قوة اقتصادية وسياسية وثقافية مما يمكنها في التأثير على الحكومات وعلى السياسات الدولية [٥]

ثانيا: السياسة الباكستانية

إذ تقوم دولة الباكستان على سياسة تتماشى على الدوام مع الدستور الخاص بها, حيث أنها جمهورية برلمانية ، لكل ولاية ومقاطعة فيها درجة كبيرة من التمتع بالاستقلال الذاتي ، فلمجلس الوزراء الوطني الصلاحية الكاملة للقيام بصلاحيات ومهام السلطة التنفيذية حيث يعمل مجلس الوزراء بالتوازي مع السلطة التشريعية و السلطة القضائية وهذا ما نصت عليه أحكام الدستور حيث قضى بوجوب تقاسم السلطات بين الجهة التنفيذية والتشريعية والقضائية . حيث ينشغل صانع القرار بالواقع الامني بدلا من رسم مسار سياسي او توجه استراتيجي مدروس يضمن وجود دول جوار ومحيط اقليمي ودولي قديسهم ليكون واحد من ضروريات تكوين معادلة دبلوماسية متوازنة والاستفادة من التوازنات الهشة في النظام الدولي [٦]

ويعد حكم باكستان حكم برلماني وقد كان سابقاً حكم شبه رئاسي ، فقائد الدولة كان هو الرئيس الذي ينتخب من قبل الهيئات الانتخابية مدة /٥/ أعوام ، يتمتع فيها الرئيس بصلاحيات شبه مطلقة (ومنها صلاحية الرئيس بتعديل الدستور لعام ٢٠١٠) ، إلا أنه بعد ذلك تم تقليص صلاحيات الرئيس وباتت باكستان نظاماً برلمانياً بدلاً من أن تكون شبه رئاسية [٧]. حيث تتألف الحكومة الباكستانية من سلطات متعددة :

السلطة التشريعية والسلطة القضائية والسلطة التنفيذية ، وتكون السلطة التنفيذية سلطة مستقلة بشكل تام عن السلطة التشريعية (حيث تتألف السلطة التشريعية من برلمان ومجلسين) ، أما السلطة القضائية فتصدر بناء على قرار المحكمة العليا حيث انها المحكمة العليا في الدولة ، ويكون مهمة السلطة القضائية عامة والقضاء خاصة هو تفسير الدستور والقوانين والنظام الاتحادي .

المحور الثاني : المؤسسات الرسمية في باكستان .

اولا : السلطة التنفيذية .

في البداية تعدّ السلطة التنفيذية هي جزء من أجزاء الحكومة ، والتي تكون عادة مسؤولة أو تتولى تنفيذ أي سياسة تقترحها السلطة التنفيذية ، وتحوي السلطة التنفيذية عادة في أغلب الدول رئيس الوزراء والوزراء وأعضاء من الإدارة السياسية وعدد من أعضاء الدوائر الأخرى كالشرطة والقوات المسلحة [٨]. وتقوم السلطة التنفيذية في الدول الديمقراطية الدستورية بعدة طرق :

الطريقة الأولى : طريقة الرقابة والفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية ، وهذا مطبق في الحكومات القومية ، أما في الحكومات الفيدرالية فيكون فصل السلطات بين الحكومات القومية وبين حكومة الولايات والحكومات المحلية[٩].

أما صلاحيات السلطة التنفيذية فيحددها الدستور ، حيث تحدد بأسلوبين إما النظام البرلماني ، أو النظام الرئاسي ، فإذا كان النظام برلمانياً فإن أغلبية أعضاء السلطة التشريعية هي التي تحدد السلطة التنفيذية ، لأنه ليس هناك تمييز تام في النظم البرلمانية بين السلطة التشريعية والقضائية ، وما يضبط حدود السلطة التنفيذية هو وجود المعارضة السياسية داخل هذه الأنظمة , اذ ان إن غياب نظام سياسي يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات وتوزيعها بشكل مناسب، بالإضافة إلى عدم وجود دولة مؤسسات سياسية وقانونية ودستورية، يؤدي إلى انعدام الحافز الذاتي لمكافحة الفساد ويتجلى ذلك بوضوح في غياب دولة المؤسسات وسلطة القانون [١٠]

أما في باكستان تحديداً فرئيس السلطة التنفيذية هو رئيس البلاد الذي أوجب عليه الدستور أن يكون ديانته الإسلام ، حيث أن ذلك تطبيقاً لنص الدستور الذي سبق أن ذكرناه وهو أن يكون رئيس الحكومة مسلمًا[١١].

ويتم انتخاب الرئيس من هيئة انتخابية تتألف من أعضاء مجلس الشيوخ والمجلس الوطني ، إضافة إلى أعضاء مجالس المقاطعات ، وذلك لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد وإعادة الانتخاب، على أنه لا يجوز لأي رئيس أن يتولى الرئاسة فترتين متتاليتين [١٢].

وعلى ذلك يجوز عزل الرئيس أو أن يقدم استقالته أو طرده من ولايته اذا تبين أنه قد صدر منه سلوك مشين أو قصور في استخدام السلطة ، ويكون ذلك عن طريق تصويت ثلثي أعضاء المجلس التشريعي .

وقد أسلفنا أن لرئيس الحكومة صلاحيات واسعة إلا أنها تحت غطاء ومشورة السلطة التنفيذية ومن ضمن صلاحيات الرئيس هو قدرته على اصدار أمر رئاسي يحل بموجبه المجلس الوطني وذلك من

خلال سلطته التقديرية التي يرى فيها الرئيس أن عمل حكومة الاتحاد لم تعد تستمر على الوجه الدستوري المطلوب[١٣]. وتم منح هذه الصلاحية للرئيس (صلاحية حل المجلس الوطني) عام ١٩٨٥ بموجب التعديل الدستوري الثامن ، ومرة أخرى في عام ٢٠٠٣ بموجب التعديل الدستوري السابع عشر , وقد جرد الرئيس من سلطته عام ٢٠١٠ بموجب التعديل الدستوري الثامن عشر حيث بقي الرئيس بموجب هذا التعديل رئيس مجلس الأمن القومي , ويتم تعيين رئيس الوزراء من قبل أعضاء المجلس الوطني وذلك عن طريق التصويت ، ونص القانون على أن رئيس الوزراء يتلقى مساعدة من مجلس الوزراء الاتحادي حيث يتألف هذا الأخير من وزراء ومستشارين و وزراء الدولة ، وكان ذلك اعتباراً من ١٩٩٤ ، وفيه /٣٣/ وزارة : وزارة التجارة ، وزارة الاتصالات ، وزارة الثقافة ، وزارة الدفاع ، وزارة التعليم ، وزارة البيئة ، وزارة الشؤون المالية والاقتصادية ، وزارة الغذاء والزراعة ، وزارة الشؤون الخارجية ، وزارة الصحة وزارة الإسكان ، وزارة الاعلام والإذاعة ، وزارة الداخلية ، وزارة شؤون كشمير ،وزارة القانون والعدالة ، وزارة الحكم المحلي ، وزارة شؤون الأقليات ، وزارة مكافحة المخدرات ، وزارة الشؤون البرلمانية ، وزارة النفط ، وزارة التخطيط ، وزارة السكك والحديدية ، وزارة الرعاية الاجتماعية ، وزارة العلوم والتكنولوجيا ، وزارة السياحة ، وزارة الولايات ،وزارة المياه والطاقة ، وزارة تنمية المرأة ، وزارة شؤون الشباب[١٤].

فمن سلطة رئيس الدولة تقوية علاقتها مع الدول الاخرى من اجل مصالحها في المنطقة , اذا نجد اهتمام الولايات المتحدة الامريكية برعاية دولة باكستان وبتقديم المساعدات الامنية والعسكرية والاقتصادية لها منذ استقلالها في ١٥ اب ١٩٤٧ [١٥]

ثانيا : السلطة التشريعية في الباكستان

السلطة التشريعية هي السلطة التي لها الحق دوماً في اصدار القانون وتبنيه ، ولها عدة تسميات في الكثير من الدول ، منها البرلمان أو مجلس الشيوخ أو الكونغرس أو الكنيست ، أو مجلس النواب ، وأخيراً مجلس الشورى و مجلس الأمة[١٦].، وان السلطة التشريعية في اي نظام كان فأنه يعكس واقع الحياة الدستورية لممارسة الديمقراطية في ظل البرلمان والسلطة التشريعية [١٧]

وتكون السلطة التشريعية في الدول ذات النظم البرلمانية تحديداً ، حيث تعد السلطة الرسمية المسؤولة عن تعيين أعضاء السلطة التنفيذية ، هذا في الدول التي تتبع النظام البرلماني ، أما في الدول التي تتبع النظام الرئاسي فتكون أعضاء السلطة التشريعية من عدة أعضاء ينتخبهم الشعب وهم مستقلون عن السلطة التنفيذية .وتكون مهمة السلطة

التشريعية هي اصدار القوانين ومناقشتها - بعد أن تقترحها السلطة التنفيذية- إضافة إلى مساهمتها ودورها في المصادقة على الميزانية العامة للدولة وإقرار الضرائب وزيادتها ، فضلاً عن إعلان الحروب ، وابرام المعاهدات ، ومن البديهي أن تختلف هذه الصلاحيات زيادة أو نقصاناً من بلد آخر ومن دستور لآخر [١٨]. , حيث ان الفيدرالية تقوم على مبدأين اساسيين هما الاستقلال من خلال المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية وبوجود دستور للاقاليم التي تتمتع باللامركزية السياسية [١٩]

أما عن مكون الهيئات التشريعية التي تصوت على مسودة القانون وتناقشه ، فتتألف إما من مجلس واحد ، أو من عدة مجالس أو مجلسين (مجلس أدنى ومجلس أعلى) ، فالسلطة التشريعية المؤلفة من مجلس وحيد تعد أبسط هذه الهيئات أما المؤلفة من مجلسين فتتفاوت نسب صلاحياتها وواجباتها حسب نظام البلاد ، ففي النظام البرلماني النيابي تعتبر المجالس الأدنى هي المجالس الأكثر قوة ونفوذاً ، أم المجالس العليا ، فتعتبر صاحبة التوجيه والمشورة [٢٠], هذا فيما يخص النظم البرلمانية ، أما النظم الرئاسية فإن المجالس الدنيا والعليا تتساوى وتتشابه في الصلاحيات والمسؤوليات[٢١].

أما الهيئات التشريعية في النظم الفدرالية فتكون المجالس العليا غالباً من ممثلين عن الولايات التي يكون منها الاتحاد الفيدرالي مثل ألمانيا حالياً ، وأمريكا سابقاً , وبالنسبة للدستور في النظام الفدرالي فهو السلطة العليا في البلاد ويجب وجود قضاء قوي يتمتع بالاستقلالية لإلغاء أي قانون يتعارض مع الدستور ، وتعد الشرعية عكس الفدرالية ، أي أنه يجب أن تكون القوانين التي ينص عليها الدستور لا تقبل التغيير إلا من قبل هيئة تشريعية أعلى ، وكذلك فإن الفدرالية هي نقيض الأحادية ، مثل حكومة ألمانيا التي تعد دولة فيدرالية.

إضافة إلى هذين النوعين من المجالس فهناك دول تضم هيئات تشريعية مؤلفة من ٣ مجالس ومنها البرلمان البريطاني الذي يتألف من الملك أو الملكة من مجلسين اثنين ، وكذلك السلطة التشريعية في ايرلندة حيث تتكون هذه السلطة من الرئيس ومجلسين ، وهذا على عكس ما يكون في أمريكا فيتكون الكونغرس في الولايات المتحدة الأمريكية من مجلسين فقط، دون أن يكون لرئيس البلاد وجود فيها ، وهناك دول أخرى لا يعتبر فيها حاكم البلاد جزءاً من المجلس التشريعي مع أنه يمتلك حق الفيتو[٢٢].

أما صلاحيات الهيئة التشريعية وحدودها فتختلف من بلد إلى آخر ، فهناك مجالس تشريعية يطلق عليها اسم المجالس التابعة لأن صلاحياتها لا تتعدى الموافقة بالأكثرية على مسودة القوانين مثل

المجالس التشريعية الموجودة في الدول الشيوعية والتي كانت فقط عبارة عن صوت مؤيد لقرارات الأحزاب الحاكمة في البلاد.

فتعد باكستان دولة برلمانية اتحادية حكمها فيدرالي ، و السلطة والمؤسسة التشريعية فيها تتألف كما سبق وبينا في أنواع المجالس التشريعية ، من مجلسين ، المجلس الأعلى والمجلس الأدنى ، حيث يتمثل المجلس الأعلى من **مجلس الشيوخ** ، أما المجلس الأدنى فهو **المجلس الوطني** (أو ما يدعى الجمعية الوطنية) وذلك تبعاً للمادة / ٥٠/ من الدستور الباكستاني ، والذي ينص على أن يشكل المجلس الوطني ومجلس الشيوخ و الرئيس هيئة تدعى بمجلس الاستشاريين أو مجلس الشورى [٢٣].

أما مجلس الشيوخ الباكستاني فهو يعد أحد الأجزاء المكونة للبرلمان الباكستاني وذلك بالتأييد مع الجمعية الوطنية الباكستانية - والتي سنأتي على ذكرها - يتجدد نصف أعضاؤه كل /٣/ سنوات ، حيث تكون مدة العضوية البرلمانية في مجلس الشيوخ من ست سنوات ، ويعدّ دور وصلاحية رئيس مجلس الشيوخ أساسياً ومهماً في حال كان الرئيس الحاكم قد عجز عن مهامه السياسية أو ربما كان منصبه شاغراً لسبب من الأسباب فيحل محله رئيس (البرلمان) أو مجلس الشيوخ إلى حين انتخاب رئيس آخر.

ويعتبر هذا المجلس السلطة التشريعية الدائمة للباكستان ، وتعد من صلاحياته اصادر أي تشريع يتعلق بالبلاد باستثناء القوانين المالية [٢٤].

أما عن انتخاب اعضاءه فيتم انتخابهم من أعضاء مجالس الولايات التابعة لكل منهم ، ويعدّ المجلس الوطني أو (الجمعية الوطنية للباكستان) أحد أهم الأجزاء الدنيا للبرلمان والذي يعد من أهم مهامه وصلاحياته هو تشريع وسن التشريعات الجديدة ، وقد أسس عام ١٠/ آب ١٩٤٧ ويتألف من ٣٤٢ معقداً ، تخصص هذه المقاعد تبعاً لجميع المقاطعات ، وكذلك المناطق الشمالية التي يرأسها الاتحاد والعاصمة وذلك بناء على عدد السكان[٢٥].

ويستطيع المجلس الوطني الموافقة فقط على الميزانية الاتحادية والقوانين المالية الأخرى التي تخرج من صلاحية مجلس الشيوخ ، وبإمكان رئيس البلاد أن يحلّ المجلس الوطني بقرار منه مع قرار أغلبية أعضاء المجلسين الحاضرين أو المصوتين وذلك لا يحدث في مجلس الشيوخ ، حيث لا يستطيع الرئيس بحال من الأحوال أن يحل مجلس الشيوخ بقراره, وقد حدد الدستور في التعديل السابع عشر العمر المسموح به والمحدد لانتخاب أعضاء المجالس الوطنية في الباكستان والذي كان قبل التعديل ٢١ عاماً وأصبح بعد التعديل ١٨ عاماً ، وتكون مدة ولايتهم هي /٥/ أعوام ، ونرى أن الدستور احترم

موضوع الأقليات في التمثيل البرلماني في الباكستان حيث منح نسبة لا تقل عن ٥٪ للأقليات غير المسلمة منهم المسيحيون والهندوسيون والسيخيون ، ويتم انتخابهم بناء على دوائر انتخابية غير تابعة لانتخابات المقاعد الإسلامية وذلك خلال الفترة العامة للانتخابات ، وقد خصص الدستور أيضاً مقاعد نسوية بالغة خمسين مقعداً ، ولكن لا يجري انتخاب هذه المقاعد النسوية مباشرة كما يحدث في الانتخابات العامة بل يتم منحهم التمثيل النيابي وذلك لاعتبارات أداء الأحزاب الخاصة بهن في الانتخابات العامة[٢٦].

ثالثا: السلطة القضائية

تعد السلطة القضائية في الباكستان سلطة مؤلفة من فئتين أو طبقتين هرميتين ، من سلطة قضائية عليا (وهي عدلية المحاكم) ومن سلطة قضائية دنيا (وهي القضاء الثانوي) , ومع ذلك تتألف السلطة القضائية العليا من عدة فروع وهي :

-المحكمة العليا الباكستانية .

-محكمة الشريعة الفيدرالية .

-وخمسة محاكم عليا أخرى

أما القضاء الثانوي فيتألف من عدة فروع أيضاً [٢٧]:

-محاكم جنائية ، والتي أنشأت بموجب قانون الإجراءات الجنائية لعام ١٨٩٨

-محاكم مدنية ، والتي أنشأت بموجب مرسوم المحكمة المدنية في باكستان لعام ١٩٦٢

-محاكم متخصصة (مثل محاكم الجمارك الإرهاب والفساد ..) .

-محاكم الإيرادات ، والتي أنشأت بموجب قانون إيرادات أراضي غرب باكستان عام ١٩٦٧ .

ونأتي على شيء من التفصيل لما سبق :

أولاً : السلطة القضائية العليا : وتتكون السلطة القضائية العليا من :

١: المحكمة العليا الباكستانية : تم تأسيس المحكمة العليا الباكستانية عام ١٩٥٦ ، ويجري تشكيل المحكمة العليا من رئيس قاضي و /١٦/ قاضي آخرين ، ويجوز تعيين قضاة وكلاء (قضاة بالوكالة) وكذلك قضاة خاصين ، وتمتلك المحكمة العليا الباكستانية معقداً برلمانياً دائم العضوية في العاصمة اسلام اباد , للمحكمة العليا اختصاصات عديدة أهمها اختصاص النقض أو الاستئناف أو ما يطلق عليها ال SUO وهو مصطلح ينطبق على إجراءات المحاكم الاستئنافية ، وكذلك تحوي الاختصاص الدستوري وجميع ما يتناول قضايا حقوق الانسان, **ويتولى الرقابة على هذه المحكمة :** مجلس القضاء الأعلى وهو مجلس صدر بموجب المادة ٢٠٩ من الدستور الباكستاني والتي تتكون من رئيس و أعلى عضوين من المحكمة العليا للباكستان ، وأكبر اثنين من قضاة المقاطعات في المحاكم العليا و إذا رأى مجلس القضاء الأعلى أن القاضي قد أساء

التصرف والسلوك ، وجب أن يصدر قراراً بعزله [٢٨].**, فالتكييف هو عملية ضرورية يجب على القاضي القيام بها في جميع أنواع النزاعات، سواء كانت مدنية أو جنائية أو إدارية [٢٩].**

٢- محكمة الشريعة الفيدرالية : و يطلق عليها FSC ، وتعدّ محكمة ذات اختصاصات متنوعة أهمها الاختصاص الدستوري حيث تنظر في قوانين الدولة التي تصدرها السلطة التشريعية ، فيما اذا كانت مطابقة مع قوانين الشريعة ,تم تأسيس هذه المحكمة عام ١٩٨٠ من قبل محمد ضياء الحق وكان مقرها في العاصمة اسلام اباد والتي تعد عاصمة فيدرالية ، تتكون المحكمة الفيدرالية من /٨/ أعضاء قضاة ، على أن يكونوا مسلمين ، يتم تعيينهم بمرسوم من رئيس الباكستان مباشرة ، وذلك بتوصية من رئيس المحكمة ، ويكونوا عادة من القضاة المتقاعدين من المحكمة العليا . على أنه يجب أن يكون هناك ثلاثة قضاة من ضمن الثمانية السابقين على علم ودراية وخبرة بأحكام الشريعة الإسلامية ، ويتولوا مناصبهم لمدة ثلاث سنوات , وينحصر اختصاصهم في تعديل أي قانون قد رأوا بسلطتهم التقديرية أنه مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية ، إضافة إلى اختصاص المراجعة في الأحكام الجزائية ، حيث تبت المحكمة في قرارات وأحكام الحدود الشرعية ، على الرغم من أنه يجوز للمحكمة أن تراجع هذه القرارات وتستأنفها من قبل مجلس الاستئناف الشرعي في المحكمة العليا، وتعدّ قرارات هذه المحكمة ملزمة وغير استشارية وبذلك تلزم المحكمة العليا وكذلك فروع القضاء الثانوي.

وتدقق المحكمة الشرعية الفيدرالية في جميع القوانين والنظر فيما اذا كانت تتماشى مع ماهية الشريعة الإسلامية وما هو منصوص عليه في الكتاب والسنة[٣٠].

أما فيما يتعلق بتعينات المحكمة العليا الباكستانية ، فإن رئيس الباكستان يعين القضاة بناء على توصية قضاة المحكمة العليا ، ، إلا أن هذه الطريقة لا تتمتع بالشفافية ، حيث تم تعيين بعض القضاة مراعاة لقرابة معينة أو بمعرفة مسؤولين رفيعي المستوى ، وعلى هذا تم تقليص دور الحكومة في هذه التعيينات ، حيث صدر التعديل الدستوري /١٨/ و /١٩/ الذي تم بموجبه انشاء لجنة تدعى اللجنة القضائية الباكستانية و لجنة أخرى تدعى اللجنة البرلمانية للتعينات .

حيث تتكون اللجنة القضائية من رئيس القضاة ، وأربع قضاة في المحكمة العليا ، ورئيس سابق ، يتم ترشيحهم من قبل رئيس القضاة الموجود وذلك بمشورة القاضة السابقين ، وتصادق اللجنة البرلمانية في هذه الحالة أو قد لا تصادق على المرشح القضائي الجديد .

١-المحاكم العليا في الباكستان :

في الباكستان يوجد محكمة عليا للعاصمة اسلام اباد ، و أربعة محاكم عليا أخرى في المقاطعات الرئيسة ، فالمجموع خمسة محاكم ، وهم :

١- محكمة لاهور العليا .

٢- البنجاب.

٣- محكمة السند العليا.

٤- محكمة كراتشي .

أما بالنسبة للتعيين في المحكمة العليا ، فهو ما يتبع في التعيينات قبل التعديل /١٨/ ، أي يتم تعيين أربعة قضاة ووزير قانون المقاطعة وعضو من مجلس نقابة المحامين في أحد المقاطعات ، وقد حدد القانون السن الأدنى للتعيين وهو ٤٥ عام

ثانياً: السلطة القضائية الدنيا : أو ما يعرف بالقضاء الثانوي ، يوجد في كل مقاطعة ما يعرف بالقضاء المحلي ، ويكون مختصاً بالعديد من الاختصاصات منها مدنياً ومنها جزائياً ، فالاختصاص المدني يحكمه قانون الإجراءات المدنية الذي أسس بموجب مرسوم المحكمة المدنية في باكستان لعام ١٩٦٢ ، وكذلك الاختصاص الجزائي والذي أنشأ بموجب قانون الإجراءات الجنائية لعام ١٨٩٨[٣١]. وكذلك يوجد في كل منطقة العديد من المحاكم لقضاة المقاطعات والذين يتمتعون بذات الصلاحيات التي تتمتع بها محكمة المقاطعة ، حيث تتمتع هذه المحاكم كذلك بالاختصاص الذي ينظر في مكافحة المواد المخدرة ، وكذلك في النظر في الشكاوى التي ترد على النظام الأمني في سلك الشرطة .

وفيما يتعلق بالاختصاص المدني فإن القضاء المحلي أو القضاء الثانوي ينظر بقوانين الخلافة والإعسار والقضايا التي تحمل صفة الاستعجال مثل الصكوك والسندات المالية ، إضافة إلى الاستئناف المدني حيث تتم مراجعة الأحكام المدنية والقضايا المتعلقة بالأسرة وأي استئناف مدني صادر من كبار القضاة المدنيين والقضاة وقضاة محاكم الإيجارات أو محاكم الصلح ، وبحسب قانون الإجراءات فإنه يتم الإعلان عن الأحكام بعد جلسات الاستماع والنظر في القضية ، وتسجيل الأدلة في قضايا الجلسات الأخرى ، مثل القضايا الجنائية وجرائم القتل والسرقة والزنا وغيرها .

أما على مستوى البلدات والمدن ، فإنه يوجد العديد من محاكم الصلح المدنية والتي لها صلاحيات للنظر في جميع الجرائم التي تكون عقوبتها في حدها الأعلى ثلاث سنوات ، إلا أن المادة / ٣٠/ من قانون المحاكمات الجزائية الباكستاني أعطى للقاضي صلاحيات إضافية وعلى سبيل الاستثناء بصلاحيات خاصة أن يصدر جميع العقوبات عدا عقوبة الإعدام .

واذا نظرنا نظرة كثب على بعض الولايات مثل ولاية السند أو بلوشستان نرى أن المحاكم تتمتع بسلطات قضائية تسمح لها النظر والبت في الدعاوى حتى الدرجة

الثالثة أو غراماتها التي تصل إلى / ٥٠ / ألف روبية .

أما في الولايات الأخرى فيتمتع القاضي المدني بأن يبت بالدعاوى ذات الدرجة الأولى و الثانية ، وفي قضايا الصلح ينص قانون الإجراءات المدنية على أن يتم تسجيل أقوال الأطراف ، واستدعاء الشهود ، وحلفهم لليمين ان لزم الأمر ، وتسجيل الاعترافات والاقرارات القضائية ، وتحقيق مع السجناء, وبالنسبة للمحاكم الخاصة ذات الاختصاصات الخاصة التي ذكرناها سابقاً فهي كثيرة جداً ونذكر أهمها :

-المحاكم الجمركية .
-محاكم المخدرات .
-محاكم الخدمات الإقليمية .
-محاكم الخدمات الفيدرالية .
-محاكم الفساد ومكافحته .
-محاكم مكافحة الإرهاب .
-محاكم العمل .
-المحاكم الخاصة بالنظر بقضايا البيئة .
-محاكم الملكية الفكرية والأدبية .
-محاكم الصرف والنقد والقطع .
-محاكم المستهلك .
-محاكم الأسرة .
-محاكم الأحداث .
-محاكم الإيرادات .

ولن نطال بالتفصيل كل هذه المحاكم ، إلا أننا رأينا أن بعضها مهم في تسليط الضوء عليه ولو باليسير ومنها :

محكمة الأسرة: أنشأ قانون محكمة الأسرة عام ١٩٦٤ في غرب باكستان ، وينظر هذا القانون في نزاعات وخلافات فسخ عقود الزواج ، وقضايا المهر والنفقة الزوجية ، والنزاعات التي تدور حول الوصاية والقاصرين ، وحضانة الأولاد القصر ، والاشياء الجهازية وهدايا الزواج ... والكثير .

والقرارات التي تصدر من قبل قاضي محكمة الأسرة ، قرارات قابلة للاستئناف أمام قاضي المقاطعة ، وبذلك تخرج القرارات المؤقتة لأنها لا تقبل الاستئناف ، إلا أنه يتم الطعن بها أمام المحكمة العليا عبر الولاية الدستورية العامة .

محكمة الأحداث : أنشأ قانون لتأسيس محكمة الأحداث أول مرة عام ٢٠٠٠ ، إلا أنه ألغي وصدر مكانه قانون عام ٢٠١٨ ، ولا يختلف هذا القانون عن غيره من قوانين المقاطعات أو الولايات ، فهو قانون شامل لجميع دولة الباكستان, وقد نص القسم الرابع من قانون الأحداث لعام ٢٠٠٠ على انشاء محكمة أو أكثر في أي منطقة محلية ضمن الولاية القضائية ، وذلك بمشورة رئيس المحكمة العليا ، ويجوز لقضاة الصلح وقضاة الجلسات أن يمارسوا إضافة لاختصاصهم أن يمارسوا اختصاصات محكمة الأحداث ، وذلك حسبما نص عليه قانون المحاكمات الجزائية[٣٢] .

ان ضعف الايمان بمشروعية التعايش انما يجسد بكون المؤسسات التي تم تأسيسها

الرسمية والغير الرسمية انما تركز على العامل الوطني انما ركزت على عامل الانتماءات [٣٣], وبذلك كون من اختصاص المحاكم والسلطة القضائية في باكستان محاسبة ومعاقبة من يهدد السلم الاهلي في البلاد.

الخاتمة و الاستنتاجات:

على الرغم من أن باكستان دولة ديمقراطية برلمانية فيدرالية من الناحية الرسمية، إلا أنه من الناحية العملية لا تزال الديمقراطية في البلاد في بدايتها وهشة، ولم تحقق أي تقدم كبير في تأسيسها منذ الاستقلال، وكان لغياب العلمانية الليبرالية تأثير سلبي خطير على تطور المؤسسات الديمقراطية التي تمكن من تحقيق التنمية السياسية والاقتصادية في البلاد. ولفهم هذه المشكلة، يجب أخذ ثلاثة أمور في الحسبان لفهم الوضع السياسي في باكستان:

اولا: في البداية، ظهرت الدولة بسرعة على خلفية العداء الشديد مع الهند ذات الأغلبية الهندوسية، ثم انفصال بنغلاديش عام ١٩٧١. وقد أدت هذه العوامل إلى اضطلاع الجيش بدور قيادي في حكم باكستان، وهو ما انعكس، علنًا أحيانًا وسريًا أحيانًا أخرى، في عملية التحول الديمقراطي وإضفاء الطابع المؤسسي. لم يتم إنشاء الجيش الباكستاني في لحظة الاستقلال عن الهند، بل كان الجيش الباكستاني خلفًا للجيش البريطاني، ما سمح له بالوجود المحلي على المستويين العسكري والسياسي.

ثانيا: تزامنت عملية بناء الدولة وتوطيد سلطة الدولة مع الأسلمة، التي انطوت على عملية تغيير ديموغرافي قسرية ودموية، ولعبت التأثيرات الدينية والثقافية دورًا رئيسيًا في تغيير اتجاه النظام. ففي مرحلة ما قبل الاستقلال، كان يُنظر إلى العلمانية على أنها تعبير أيديولوجي عن الهيمنة الهندوسية. وفي مرحلة ما بعد الاستقلال، كان يُنظر إلى الحاجة إلى صياغة ولاءات وطنية تتجاوز الدين باسم المواطنة على أنها ضرورة، ولكن في ظل الحركات الإسلامية الجماعية التي بلغت مستوى تهديد عالٍ (حركة نظام المصطفى عام ١٩٧٧، التي أطاحت بحكومة ذو الفقار علي بوتو وهددت بتغيير شكل الدولة التي كانت).

ثالثا: تتألف باكستان من ست مقاطعات - البنجاب والسند وبلوشستان وكشمير الغربية والبنغال الشرقية - وتتميز باكستان باختلافات لغوية وعرقية (البنجابية والسند والبشتون والبلوشية والمهيجل) وبنية قبلية.

اذا نستنتج في الختام , ان تهدد محاولة اغتيال عمران خان بتوسيع الاضطراب السياسي في باكستان، وتزيد من تدهور الاقتصاد الباكستاني وتصاعد الهجمات الإرهابية. ولا يقتصر الأمر على ذلك فحسب، بل يعيق أيضًا قدرة الدولة

على الاستجابة لحالات الطوارئ مثل الفيضانات الأخيرة التي خلّفت ملايين الضحايا الذين هم في أمس الحاجة إلى المساعدة. لذلك من المستحسن تعيين جنرال جديد في الجيش تكون أولويته حل النزاع السياسي. وذلك لأنه لا يمكن استبعاد سيناريو انزلاق البلاد إلى حرب أهلية إذا فشل الحل السلمي.

الهوامش:

١ بيرزادة, شريف الدين, (١٩٦٩), نشأة الباكستان - ترجمة عادل صلاحي ، ط ١ جدة, ص ١٨ .

٢ الموسوعة الجغرافية للعالم الإسلامي, ١٩٩٩, ص٧٥

٣ محمود شاكر، (١٩٧٢), باكستان، مؤسسة الرسالة لنشر، بيروت، لبنان, ص٨٣.

٤ بيرزادة, شريف الدين, (١٩٦٩), نشأة الباكستان , مصدر سبق ذكره, ص ص٣٦-٦٧.

٥ احمد عبد اسماعيل الخزرجي , توظيف القوة الذكية الامريكية في منطقة الشرق الاوسط , مجلة السياسية الدولية , العدد٥٦ , كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٣ , ص ٥٥

٦ عمار سعدون سلمان , دور الجهود الدولية في دعم التنمية المستدامة في العراق الامم المتحدة انموذجا , مجلة السياسية الدولية , العدد ٥٣, كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٢, ص ٢٠٩.

٧ حميد فارس حسن , مؤسسات النظام السياسي في باكستان , محاضرات ملقاة , كلية التربية للبنات , قسم التاريخ , جامعة تكريت , العراق , ٢٠٢٣, ص ٢

٨ علاي, ستار جبار,(١٩٩٨), تطور النظام السياسي في باكستان – ١٩٤٧ – ١٩٩٧ – رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية, بغداد , العراق , ص١٠ .

٩ علاي, ستار جبار,(١٩٩٨), تطور النظام السياسي في باكستان – ١٩٤٧ – ١٩٩٧ , مصدر سبق ذكره , ص١٠

١٠ عواطف علي ريسان , الفساد السياسي والتحديات التي تواجه المؤسسات

الحكومية, مجلة اداب المستنصرية , العدد١٠٣, كلية الاداب , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٣, ص ٥٣٣.

١١ جرديزي, حسن, جميل رشيد,(١٩٨٧) السياسة الإسلامية في باكستان, الدولة والمجتمع والإسلام ,مؤسسة الأبحاث العربية, بيروت , ص٢٢٥

12 , p 9 ، Mubashir (2000). The mirage of power. Karachi: Oxford University Press.

13P22، Anatol (2011). Pakistan a hard country ,New York: PublicAffairs

14Owen Bennett (2003). Pakistan eye of the storm New Haven, Conn.: Yale University,p 22

١٥- هند علي حسين , تقويم العلاقات الباكستانية - الافغانية في ضوء مساعدات الولايات المتحدة الامريكية للبلدين (١٩٥٣-١٩٥٨) ,مجلة كلية التربية الاساسية , العدد ٩٣, كلية التربية ,وجامعة المستنصرية , ٢٠١٦, ص ٥٠٢.

١٦ نادر دحنان محمود عبد الرحيم,(٢٠١٧), يحيى خان ودورة العسكري والسياسي في باكستان حتى عام ١٩٧١ , رسالة ماجستير غير منشورة ,كلية التربية ,جامعة سامراء , العراق , ص ٥٦.

١٧ سمية غالب زنجيل , النظام السياسي الكويتي : دراسة بنيوية , مجلة السياسية الدولية , العدد٥٥ , كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٣, ص ٢٥٤.

١٨ نادر دحنان محمود عبد الرحيم,(٢٠١٧), يحيى خان ودورة العسكري والسياسي في باكستان حتى عام ١٩٧١ ,مصدر سبق ذكره , ص ٥٦.

١٩ ناظم نواف ابرهيم , الادار المحلية ومجتمعات مابعد الصراع وادارة التنوع , مجلة السياسة الدولية , العدد٦٠ ,كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٤ , ص١٣٤.

٢٠Cohen، Stephen Philip (٢٠٠٦). The idea of Pakistan (. Rev.). Washington, D.C.: Brookings Institution Pres,p١٨..

٢١ الخالد, عمر عدنان داود,(٢٠١٧), الصراع على السلطة في اندونيسيا ١٩٦٧-١٩٦٥ , رسالة ماجستير غير منشورة ,كلية التربية للدراسات للعلوم الانسانية ,جامعة البصرة , العراق , ص٤٥.

٢٢ المصدر نفسه , ص٤٨.

٢٣ الصافي, علاء عباس نعمة,(٢٠١٥), محمد ايوب خان ودورة العسكري والسياسي في باكستان حتى عام ١٩٧٤ , أطروحة دكتوراه غير منشورة , ,كلية التربية, جامعة القادسية , العراق , ص ٢٩

٢٤ المصدر نفسه .

٢٥ خالد ,ابو بكر,(٢٠٠٥), بي نظير بوتو ضحية الأقدار السياسية والأسرار الشخصية للمرأة الحديدية في باكستان ,كنوز للنشر والتوزيع, القاهرة , ص ٢٥

٢٦ حسين , زاهد,(٢٠٠٧), جبهه باكستان الصراع مع الاسلام المسلح ,الدار العربية للعلوم ناشرون , ط ,١ بيروت, ص٦٢.

٢٧ الخزرجي, فاروق حسان محمود, (٢٠٠٠), التطورات السياسية الداخلية الباكستانية – ١٩٤٧ – ١٩٧١ – أطروحة دكتوراه, ابن رشد, جامعة بغداد, العراق , ص ٢٢.

٢٨ الطائي, حسن عبد علي, (٢٠٠٤), سياسة

الولايات الولايات المتحدة تجاه الباكستان – ١٩٤٧ – ١٩٦٠, جامعة بغداد , ص ٣٠

٢٩ اسماعيل محمود محمد, التكييف بين الشريعة والقانون الدولي الخاص , مجلة الحقوق , العدد ٣١ , كلية القانون , جامعة المستنصرية , ٢٠١٧ , ص١٠.

٣٠ البطريق, عبد الحميد ,محمد مصطفى عطا, (د:ت), باكستان في ماضيها وحاضرها – دار المعارف – مصر , ص٢٥

٣١ بيرزادة, شريف الدين, (١٩٦٩), نشأة الباكستان , مصدر سبق ذكره , ص٣٦

٣٢ بيرزادة, شريف الدين, (١٩٦٩), نشأة الباكستان ومصدر سبق ذكره , ص٥٥

٣٣ عمار سعدون سلمان , اية ثائر عدنان , التعايش والسلم الاهلي في العراق مابعد تنظيم داعش الارهابي , مجلة السياسة الدولية , العدد٦١, كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٤, ص ٥٢٦.

المراجع والمصادر :

١.البطريق, عبد الحميد ,محمد مصطفى عطا, (د:ت), باكستان في ماضيها وحاضرها – دار المعارف – مصر

٢.بيرزادة, شريف الدين, (١٩٦٩), نشأة الباكستان - ترجمة عادل صلاحي ، ط ١ جدة.

٣.جرديزي, حسن, جميل رشيد,(١٩٨٧) السياسة الإسلامية في باكستان, الدولة والمجتمع والإسلام ,مؤسسة الأبحاث العربية, بيروت .

٤. حسين , زاهد,(٢٠٠٧), جبهه باكستان الصراع مع الاسلام المسلح ,الدار العربية للعلوم ناشرون , ط ١, بيروت.

٥.خالد ,ابو بكر,(٢٠٠٥), بي نظير بوتو ضحية الأقدار السياسية والأسرار الشخصية للمرأة الحديدية في باكستان ,كنوز للنشر والتوزيع, القاهرة .

٦.الخالد, عمر عدنان داود,(٢٠١٧), الصراع على السلطة في اندونيسيا ١٩٦٧-١٩٦٥ , رسالة ماجستير غير منشورة ,كلية التربية للدراسات للعلوم الانسانية ,جامعة البصرة .

٧.الخزرجي, فاروق حسان محمود, (٢٠٠٠), التطورات السياسية الداخلية الباكستانية – ١٩٤٧ – ١٩٧١ – أطروحة دكتوراه, ابن رشد, جامعة بغداد.

٨.الصافي, علاء عباس نعمة,(٢٠١٥), محمد ايوب خان ودورة العسكري والسياسي في باكستان حتى عام ١٩٧٤ , أطروحة دكتوراه غير منشورة , ,كلية التربية, جامعة القادسية.

٩.الطائي, حسن عبد علي, (٢٠٠٤), سياسة الولايات الولايات المتحدة تجاه الباكستان – ١٩٤٧ – ١٩٦٠, جامعة بغداد .

١٠.علاي, ستار جبار,(١٩٩٨), تطور النظام

السياسي في باكستان – ١٩٤٧ – ١٩٩٧ – رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية, بغداد.
١١.محمود شاكر، (١٩٧٢), باكستان، مؤسسة الرسالة لنشر، بيروت، لبنان.
١٢.نادر دحنان محمود عبد الرحيم,(٢٠١٧), يحيى خان ودورة العسكري والسياسي في باكستان حتى عام ١٩٧١ , رسالة ماجستير غير منشورة ,كلية التربية ,جامعة سامراء
١٣.حميد فارس حسن , مؤسسات النظام السياسي في باكستان , محاضرات ملقاة , كلية التربية للبنات , قسم التاريخ , جامعة تكريت , العراق , ٢٠٢٣, ص ٢.
١٤. احمد عبد اسماعيل الخزرجي , توظيف القوة الذكية الامريكية في منطقة الشرق الاوسط , مجلة السياسية الدولية , العدد٥٦ , كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٣ , ص ٥٥.
١٥. عمار سعدون سلمان , اية ثائر عدنان , التعايش والسلم الاهلي في العراق مابعد تنظيم داعش الارهابي , مجلة السياسة الدولية , العدد٦١, كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٤, ص ٥٢٦.
١٦. ناظم نواف ابرهيم , الادار المحلية ومجتمعات مابعد الصراع وادارة التنوع , مجلة السياسة الدولية , العدد٦٠ ,كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٤ , ص١٣٤.
١٧. عمار سعدون سلمان , دور الجهود الدولية في دعم التنمية المستدامة في العراق الامم المتحدة انموذجا , مجلة السياسية الدولية , العدد ٥٣, كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٢, ص ٢٠٩.
١٨. سمية غالب زنجيل , النظام السياسي الكويتي : دراسة بنيوية , مجلة السياسية الدولية , العدد٥٥ , كلية العلوم السياسية , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٣, ص ٢٥٤.
١٩. عواطف علي ريسان , الفساد السياسي والتحديات التي تواجه المؤسسات الحكومية, مجلة اداب المستنصرية , العدد١٠٣, كلية الاداب , جامعة المستنصرية , ٢٠٢٣, ص ٥٣٣.
٢٠. هند علي حسين , تقويم العلاقات الباكستانية - الافغانية في ضوء مساعدات الولايات المتحدة الامريكية للبلدين (١٩٥٣-١٩٥٨) ,مجلة كلية التربية الاساسية , العدد ٩٣, كلية التربية الاساسية,جامعة المستنصرية , ٢٠١٦, ص ٥٠٢.
٢١. اسماعيل محمود محمد, التكييف بين الشريعة والقانون الدولي الخاص , مجلة الحقوق , العدد ٣١ , كلية القانون , جامعة المستنصرية , ٢٠١٧ , ص١٠.
22.Hasan، Mubashir (2000). The mirage of power. Karachi: Oxford University Press.
23.Lieven، Anatol (2011). Pakistan a hard country ,New York: PublicAffairs.
24.Jones، Owen Bennett (2003). Pakistan eye of the storm New Haven, Conn.: Yale University Press. ISBN:9780300101478.
25.Cohen، Stephen Philip (2006). The idea of Pakistan Rev.). Washington, D.C.: Brookings Institution Press.